بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خص العلما بمعرفة الحقايق واسكرهم بسبل
المجازات وطرق الحقايق والصلاة والسلام على سيدنا محمد المرسل
بالدلايل والايات وعلى اله واصحابه الذين حازوا احسن الفضايل
ومعارف الكمالات يقول اسير الخطايا والزلات احمد بن يونس الخليفي
الشافعي ضاعف الله له الدرجات هذه عبارة شريفة وتحقيقات
منيفة اقتطفتها من ثمر المولفات وبدايع التحقيقات توضح الخفي
بادنى اشارة وتبين المراد باوجز عبارة وسميتها نتايج الفكر
وثمر المولفات على الشرح الصغير لشيخنا العلامة احمد المالوي على
السمرقندية في الاستعارات فالله الله في العفو عن العثرات والتجاوز
عن الهفوات فاصلح الخلل وغض الطرف عن الزلل فاني معترف بالقصور
عن ادراك تلك القصور وهذا اوان الشروع في المقصود فاقول
بعون القادر المعبود قوله بسم الله الخ بعضها حقيقة لغوية
وهو الباء ولفظ الاسم ولفظ الجلالة اما الباء فالاستعانة بها
في المصاحبة او الاستعانة وهما من جملة معانيها الحقيقية
واما الاسم فلانه لغة ما دل على مسمى وهو مفرد مضاف
فيعم فاستعانة في مقاصدنا كالخالق والرازق استعمال اللفظ
فيما وضع له واما الجلالة فاستعمالها في معناها وهو الذات
الموصوف بواجب الوجود وبعضها الاخر وهو الرحمن الرحيم المشهور

فيه

فيه انه مجاز لغوي لا عقلي لان التجوز في اللفظ لا في الاسناد
ثم هو اما مرسل علاقته السببية او اللزوم العادي وذلك
ان الرحمة التي هي اصلهما معناها لغة رقة القلب المقتضية
للانعام او ارادته ولما استحال هذا المعنى في حقه تعالى
فسرت بمعنى يناسب وهو اعتبار الغاية اعني الانعام او ارادته
المسببان عن المبدا الذي هو الرحمة او اللازمان له عادة
ثم اشتق منها بهذا المعنى المناسب وصفان له تعالى وهما
الرحمن الرحيم بمعنى المنعم او المريد للانعام فاستعمال الرحمة
في الانعام او ارادته مجاز مرسل اصلي واستعمال الوصفين
في المنعم المريد له مجاز مرسل تبعي لجريان التجوز في
المشتق بعد جريانه في المصدر واما استعارة تمثيلية
بان يشبه حاله تعالى في ايصال المعروف الى عباده وتسميتهم به
بحال ملك عطف قلبه على رعيته فاوصلهم معروفه وعممهم
به ثم استعمل اللفظ الدال على حال الملك وهو الرحمن الرحيم
في حالة تعالى والاول اولى بل اصوب وان قال بهذا جمع من
المحققين لانه لا يجوز اطلاق الحال عليه تعالى لعدم وروده
ولان حقيقة التمثيلية ان يكون كل من المشبه والمشبه
به هيئة منتزعة من متعدد وكذا الجامع بينهما وذلك
لا يظهر فيما نحن فيه مع ما فيه من اساءة الادب كما لا يخفى

ومقابل المشهور انه حقيقة شرعية ورد الوصف بها في القرآن وان
وان اولا بما تقدم ولا مانع من ان الشيء الواحد يكون حقيقة ومجازا
باعتبارين مختلفين كما يأتي **قوله** الحمد لله عدل عن الاصل
الذي هو الفعل اذ اصل الحمد لله احمد او احمد حمدا لله حذف
الفعل الاكتفاء بدلالة مصدره عليه ثم رفع وادخلت اللام لقصد
الجنس او الاستغراق او العهد قصد الدوام والاستمرار
ولان الفعل يدل على التجدد والحدوث وبهذا اندفع ما ذكره
الشيخ عبد القاهر الجرجاني في دلايل الاعجاز من ان الجملة
الاسمية لا تفيد الدوام الا ترى الى قولك زيد منطلق فانه
لا يفيد سوى ثبوت الانطلاق لزيد لما علمت ان افادتها الدوام
بواسطة العدول ولا عدول فيما ذكره الشيخ كذا حققه التفتازاني
وذكر حفيده انها تفيد الدوام بنفسها من غير عدول ووجهه
ان المنافقين لما كان الكفر راسخا في قلوبهم لا يزول عبر وابما
يدل على عدم الزوال بقولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن
اي كاينون معكم لاكنا ولما كان ادعاؤهم الايمان يقبل
منهم عبروا بما يدل على الحدوث فقط وهو الفعل فقالوا امنا
اي حدث لنا الايمان بعد ان لم يكن قولت الاسمية بنفسها
على الدوام بلا عدول ولنا انها لم تدل بنفسها على الدوام
بل لقرينة وهي موافقتهم لشياطينهم اي شياطين دينهم

وروسايهم

وروسايهم في عبادة الاصنام فالحق ما ذكره التفتازاني الى
قوله الذي نعت للجلالة وفيه ان الصلة مع الموصول في قوة
المشتق وتعليق الحكم على مشتق يؤذن بالعلية فيشعر
بان ثبوت الحمد له تعالى لاجل هذا الوصف فان المعنى
الحمد ثابت لله لاجل اتصافه بالحمد الحقيقي مع انه
يستحق الحمد لذاته كما يستحق لصفاته واجاب
العلامة القاسمي في ايانة عن نظير بان ما ذكر ليس
علة لاستحقاق الحمد بل لانشاء المولى وكانه قال علة
انشاء الحمد هي انه تعالى هو المستحق للحمد حقيقة **قوله** الحمد
له اعاد لفظ الحمد مظهرا ايهاما لاستلذاذه اي وجد انه لذيذا
نحو قوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من
البشر حيث لم يقل ام هي وانما زدت لفظة الايهام لان
اللذة الحقيقية الحسية كالحلاوة لا تحصل باللفظ بل الذي
يحصل به ايهامها حقيقة تاوه للنقل من الوصفية الى الاسمية
لان حقيق من حق بمعنى ثبت فالحقيق الثابت نقل الى اللفظ
المستعمل في معناه وهو الحقيقة اللغوية او اسناد الفعل
او ما في معناه اي ما هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر
حاله وهي الحقيقة العقلية والظاهر ان النقل على سبيل
الحقيقة العرفية لا على سبيل المجاز لهجر ان المعنى الاصلي

الاصلى بحيث صار لا يفهم الا بهم بقرينة وتعريف الحقيقتين هنا
ان يقال اذا اثنى العبد على ربه بنحو لله لا اله الا هو الحى القيوم
حمد الرب فاسناد حمد المبنى للمجهول الى الرب تعالى حقيقة
عقلية لانه اسناد الفعل الى ما هو له وحقيقة لغوية لان الحمد
الشعلى الخ ومعناه الموضوع له وهو الثنا قوله وهو لغيره
الخ هو عطف على الحمد الواقع مبتدا والعامل فيه الابتدا
ولغيره عطف على المتعلق بالحمد على انه مفعوله بواسطة
اللام ومجاز عطف على حقيقة الواقع خبر الحمد والعامل
فيه المبتدا فيلزم العطف على معمولى عاملين مختلفين
وهو ممنوع اذ لم يتقدم الجار نحو فى الدار زيد والحجرة
عمرو ويجاب بانه من عطف الجمل لا من عطف المفردات حتى
يلزم المحذور على انه قيل بجوازه وان لم يتقدم الجار
لان المتفق على منعه انما هو العطف على معمولى عاملين
مختلفة واما الجواب بالاحتمال ان الشئ مبنى
على القول بان العامل فى كل من المبتدا والخبر واحد
وهو الابتدا فلا يظهر لان لغيره عطف على له والعامل
فيه المفعولية المبتدا الابتدا كما علمت فع بناء على ان
معمول معمول الشئ معمول لذلك الشئ يظهر لكنه
باطل كما ذكرها بت عبد الحق السنباطى والالزم

ان

ان يكون المضاف اليه معمولا للعامل فى المضاف فيلزم عمل الفعل
الجر فى المضاف اليه فى نحو جا غلام زيد وهو باطل بالاتفاق
فالمصير اليه ما تقدم قوله لغيره متعلق بحق ولا يرد ان الجار
لا يتعلق بالضمير لان محله ما لم يكن ضمير المصدر كما هنا
وكقوله وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث
المترجم اى وما الحديث عنها والضمير فيه كالضمير فى له عايد
للموصول وكل الجملتين صلته فلا يقال ان الموصول الاسمى
لا بد له من صلة وعايد واين هما قوله مجاز ان قلت هل
يصح ارادة المجازين هنا كما صح ارادة الحقيقتين
فيما تقدم فالجواب لا بل يتعين ارادة العقلى اعنى
اسناد الفعل او ما فى معناه الى غير ما هو له عند المتكلم
بقرينة نحو انبت الربيع البقل اذ اصدر من الموحد
دون اللغوى اعنى استعمال اللفظ فى غير ما وضع له لعلاقة
وقرينة وبيانه مثلا حمد زيد اسناد الى غير ما هو له
اذ المستحق للحمد فى الحقيقة هو الله لانه المنعم
الحقيقى والعبد منعم بحسب الظاهر فهو سبب و
الاسناد للسبب مجاز عقلى ووجه عدم صحة اللغوى
ان الحمد موضوع للثنا بالجميل سواء كان متعلقا بالله فقط ام
بغيره ولم تتفق على اشتراط ان يكون متعلقا بالله فقط ه

المتبادر منها على ما اذا شاع استعمال لفظ مرادف المشبه
به في مرادف المشبه فلا يكون استعارة الا اذا
شاع استعماله فيه بان استعمل فيه بدون شيوع فانه يكون باقيا
على معناه الحقيقي فيتلخص من كلامه انه اذا لم يكن للمشبه
مرادف اصلا او كان ولم يشتهر استعماله في مرادف المشبه به
فيكون باقيا على معناه الحقيقي وكلام المصنف هنا خاص بالاول
فقط وح فلا يحسن ان تكون عبارة الكشاف منشأ لما ذكره هنا
لان قضية كونها منشأ ان لا يكون ثم مخالفة وانت اذا قابلت
بين الكلامين ظهرت لك المخالفة فيما اذا كان للمشبه مرادف
يشبه مرادف المشبه به ولم يشتهر استعماله فيه فكلام الكشاف
يقتضي انه حقيقة وكلامه هنا يقتضي انه استعارة قال
شيخنا السيد المحقق في الاصل وجوابه انه لا دليل على هذا
الحمل وقول الكشاف شاع استعمال النقض لانه يشترط في كل
مادة الشيوع والقرينة لا تنحصر في الشيوع فسقط ما للفنيده
من انه اذا لم يتحقق الشيوع لا توجد قرينة مانعة اه
الفريدة الخامسة في تحقيق ما زاد على قرينة المكنية من الملائمات
صواب التعبير اي بتلخيص ان قرينة الاستعارة المصرحة ملائمات
المشبه كما مر فلا تلتبس بالترشيح لكونها من ملائمات
المشبه به فلا معنى ح للاحتراز بالقرينة نعم ذلك ظاهر بالنسبة

لقرينة

لقرينة المكنية لالتباسها بالترشيح لكونها من واد واحد
لكن يبقى ان تعبير السيد بالصواب يودن بان ما ذكره المصنف
خطا وانه لا جواب عنه وقد ينافيه قوله فيما بعد وقد يجاب الخ
فكان الانسب ابدال الصواب بالاولى اذ لا معنى للاحتراز الخ قد
يقال ما ذكر انما يظهر بنا على ان القيد للاحتراز ويحتمل ان
يكون لبيان الواقع بل هو الاصل في القيود كما هو محقق فقط
مما ورد من اصله لمشاكلة اي مشابهة كذلك الظاهر انه تاكيد
للمشبه المستفاد من الكاف في قوله كما سيمى بعد انظر لم عبر
اولا بسمي وثانيا بيعد والظاهر انه تفنن في التعبير والا فلو
عكس او عبر في المحالين بلفظ واحد لاستقام ما زاد على قرينة
المكنية الخ فحصيلته ان ما كان زايدا على قرينة المكنية وداخلا
في قرينة التخييلية بعد ترشيحا مع انه ليس كذلك بل لا بد
في عهده ترشيحا ان يكون زايدا على قرينة المكنية وقرينة
التخييلية ايضا فكان عليه ان يقول كذلك بعد ما زاد على
قرينة المكنية وقرينة التخييلية ورد بان قرينة المكنية
استعارة تخييلية وهي لا تتم الا بقرينتها فلا حاجة الى اشتراط
زيادة الملايم على قرينة التخييلية وهناك اوجه اخر في الرد
يغني عنها ما ذكر فتامل هذا وبقي ان التجريد في المكنية مثل التجريد
المصرحة فهل لا ذكره بان يقول وكما بعد ما زاد على قرينة المصرحة

من ملايمات المشبه تجريدا كذلك بعد ملاحظ المشبه في المكنية
تجريدا ودفعه ماذكرنه في الاصل من انه بعد تسليم ان منشا ذلك في
المكنية يسمى تجريدا في اصطلاح القوم فهذه غفلة عن عبارة
المصنف فيما سبق فانه ترجم بالعقد لقرينة المكنية وما زاد عليها
مما يشاركها في الملايمة للمشبه به والعيب انما هو لنقص عما في
الترجمة لا المساواة على انه تعرض للترشيح اهتماما بشانه لشرفه
دون التجريد او اكتفاء بالمقاسمة ويجوز جعله ترشيحا للتخييلية
الخ المناسب لما سياتي ان يقول ويجوز جعله ترشيحا لقرينتها
اي يجوز جعل ترشيح المكنية ترشيحا للتخييلية ان كانت
الحال التخييلية مصرحة عنده والمصرحة لها ترشيح سواء كانت
قرينة المكنية او غير قرينتها وبالجملة فتلخص من كلامه ان الترشيح
يكون اما للمكنية او لقرينتها سواء كانت قرينتها تخييلية او تحقيقية
كما مر في الترشيح يطلق بطريق الاشتراك اللفظي على هذين
المعنيين الاعم اي من الذكر واللفظ بهذا الاخص اي وهو ذكر
ما يلائم الخ لان الاسناد الخ ناظر لقوله اي ما المجاز العقلي
كائن عنه وقوله وهو ايضا مجاز حاصل الخ ناظر لقوله او بالنسبة
له ففي العبارة لف ونشر مرتب وسالت بالعناق المطي يصح ان تكون
الباء للتعدية اي سالت البطاح بمطايا تلك الاحاديث اي اسالتها
واذهبتها على حد قوله تعالى ذهب الله بنورهم اي اذهبت ويصح

ان

ان تكون للملابسة والمصاحبة على حد قوله تعالى
وقد دخلوا بالكفر اي معه اي سالت البطاح ومعها المطايا
فيفيد انها سايلة ايضا فكان البطاح والمطايا قد مايزت
في تلك الاحاديث بخلاف ما اذا جعلت للتعدية فانه لا يفيد
الا الكثرة من جهة امتلاء المطايا لان الفاعل لا تكون مشاركا
للمفعول واذا كانت الباء للتعدية خلافا للمبرد حيث ذهب الى
ذلك فانك اذا قلت ذهبت بزيد كنت مصاحبا له في الذهاب
ورد عليه بالاية المتقدمة اسنده الى البطاح اي دون الاحاديث
اشارة اي كثرة تلك الاحاديث بحيث كانه امتلات
البطاح منها على حد واشتعل الراس شيبا فانه يقال سال
الوادي اذا اكثر الماء فيه لان بها الخ وذلك لان السرعة والبطو
في سير المطايا يظهران غالبا فيها وساير الاجزاء تستند اليها
في الحركة وتتبعها في النقل والخفة تستفاد من شرحي عبارته
في شرحه بعد ذكره هذا البيت استعار سيلان السيول الواقعة
في الاباطح لذهاب الاحاديث وانارها ذهابا سريعا استعارة تصريحية
لكن اسنده الى الاباطح دون الاحاديث والمطايا اشارة الى كثرة
الاحاديث بحيث كانه امتلات الاباطح منها وادخل الاعناق
لان السرعة والبطو في سير المطايا يظهران غالبا فيها او انه شبه
الاحاديث بقوم مسرعي السير حتى غابوا بجامع الغيبة بسرعة

استعارة بالكناية واعناق تخييل والبطاح ترشيح والعكس
واعناق المطايا ترشيح للمجاز العقلي وهو اسناد السير اي
البطاح او انه استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة ذهاب
الاحاديث بهيئة الركب المسرعين فاستعمل الكلام الدال
على الهيئة الثانية في الهيئة الاول والاحاديث تجريد او شبه
سير المطايا الكثيرة بسيلان الماء في الانصال والسرعة والحسن
واستعير السيلان استعارة تصريحية او شبه المطايا بالماء
في ذلك استعارة بالكناية والسيلان تخييل اه كما يكون ذكر
بعضهم انه تاكيد لقوله ايضا لان معنى التشبيه يفهم من قوله
ايضا فلو عطف المجاز اللغوي بدون لفظه كما يحصل اصل المعنى
والجامع بينهما ان كلا منهما فيه استعمال الشيء لغير ما هو له
لكن احدهما في المفرد والاخر في الاسناد اه واطول لكن ترشيح الخ
قال بعض المحققين هذا ان اخذناه من الطول بضم الطاء
واما ان اخذناه من الطول بفتحها اي فهو تجريد لانه يناسب
الفرح اي المعنى المجازي والمعنى اسرعكن لحوقا بي التركن عطا
اه كما سبق اي في اول الفريدة والكاف للتعليل اي لاجل ما سبق وهو
قوله كما سيمي ما زاد على قرينة المصرحة الخ وترك ذكر المكنية الخ قصد
دفع ما اورده العصام وحفيده من انه كان الاول للمصنف ان يحذف قوله
والاستعارة المصرحة او يزيد والمكنية لان كلا منهما قد سبق فذكر احدهما

دون

دون الاخر تحكم وترجيح بدون مرجح لانه ان كان الغرض جمع النظائر
فلا وجه لترك المكنية وان لم يكن الغرض ذلك فلا وجه لاعادة
ما سبق وحاصل الدفع اختيار الاول اي ان الغرض جمع النظائر لكنه
انما لم يتعرض للمكنية هنا اكتفاء بالاصل المقيس عليه لانه فيما تقدم
قاس المكنية على التصريحية فلم يلزم التحكم ولا الترجيح بدون
المرجح ووجه الفرق الخ هذا هو الفرق الحق واما ما ذكره العصام
من ان ما يحضره السامع اولا فهو القرينة وما سواه ترشيح
ففيه ظاهر وان استظهره لان المعتبر في القرينة هو الاقوى منعا
عن ارادة الموضوع له اللفظ لكونه الاقوى اه اختصاصا وايضا
فما ذكره المصنف اضبط لانه علق الامر على قوة الاختصاص وهو
لا يختلف باختلاف السامعين بخلاف ما يحضره السامع فليس
مضبوطا لاختلافه باختلاف السامعين وح فما ذكره المصنف هو
المعول عليه كما حققه الافاضل واعتمدوا عليه ويجعل نفسه الخ عطف
تفسير لما قبله اشار به الى تفصيل المذاهب المتقدمة فايهما اي الملاءمين
بقطع النظر عن كونهما قرينة وترشيحا والاولى اعادة الضمير بهذا
الاعتبار لكان فيه ركاكة ذكره بعض المحققين اه قوي اختصاصا الخ قال
العلامة القاسمي فانظر اذا لم يتفاوتا في الاختصاص والظاهر انه
ح يجوز جعل كل قرينة او ترشيحا اه وهذا اخر ما سهله الرب الكريم
نسأله ان يتبنينا ويحبنا بحياة النعيم وان ينفع به كل من تلقاه بقلب سليم
بجاه خير خلق الله عليه افضل الصلاة واتم التسليم واتم الكتاب